

## قرارات

### وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تحديد نسبة زيادة سنوية لمقابل وزن الطن

(فارغ - صافى) داخل هيئة ميناء دمياط

ريان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٠٣ بشأن مقابل الخدمات التخزينية

بالموانئ المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحرى ومقابلات الانتفاع بها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل

مقابل وزن الطن (فارغ - صافى) داخل هيئة ميناء دمياط والمنشور بالوقائع المصرية

بالعدد ٢٧١ تابع (أ) فى ٢٠١٥/١١/٣٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٤/٦) بشأن تحديد نسبة

زيادة سنوية لمقابل وزن الطن (فارغ - صافى) داخل هيئة ميناء دمياط بجلسته الرابعة

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣ والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة ؛

### قرار:

**مادة أولى -** تعدل المادة الثالثة الواردة بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل مقابل وزن الطن (فارغ - صافى) داخل هيئة ميناء دمياط والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ٢٧١ تابع (أ) فى ٣٠/١١/٢٠١٥ لتكون كالتالى :

«تزداد سنوياً الفئات الواردة بالمادة الأولى بنسبة (٧٪) ويجوز إعادة النظر فى تلك الفئات كلما دعت الضرورة لذلك» .

**مادة ثانية -** تضاف مادة جديدة لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ نصها كالتالى :

«يستمر التحاسب عن مقابل وزن الطن (صافى) داخل ميناء دمياط للأفماح الواردة

لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية بفئة (١ جم/طن) فقط ويستثنى هذا المقابل من نسبة الزيادة السنوية المذكورة بالمادة الثالثة : أما بالنسبة لوزن الشاحنات (فارغ) الناقلة له فيتحملة أصحاب الشاحنات وبالفئة الواردة بالمادة الأولى» .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

رئيس مجلس الإدارة

**ربان / طارق شاهين على شاهين**